

التبيان في تفسير القرآن

(168) قوله تعالى: (ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات فمن ما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات وإنا أعلم بايمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن باذن أهلهن وآتوهن أجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان فاذا أحصن فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم وأن تصبروا خير لكم وإنا غفور رحيم) (25) - آية بلاخلاف - . القراءة، واللغة: قرأ أهل الكوفة إلا حفصا (فاذا أحصن) - بضم الهمزة وكسر الصاد - الباقون بفتحهما، وقرأ " المحصنات " - بكسر الصاد - الكسائي وحده، قوله: (ومن لم يستطع منكم طولا) معناه: من لم يجد منكم طولا وقيل في معنى الطول قولان: أحدهما - قال ابن عباس، وسعيد بن جبیر، ومجاهد، وقتادة، والسدي، وابن زيد: هو الغنى، وهو المروي عن أبي جعفر (ع). والثاني - قال ربيعة، وجابر، وعطاء، وإبراهيم: أنه الهوى، قال: إذا هوي الأمة فله أن يتزوجها وإن كان ذا يسار. وقال الحسن، والشعبي: لا يجوز ذلك، والقول الأول هو الصحيح، وعليه أكثر الفقهاء. والطول الغنى، وهو ماخوذ من الطول خلاف القصر، فشبه الغنى به، لانه ينال به معالي الامور، وقولهم ليس فيه طائل. أي: لا ينال به شئ من الفوائد، والتطول الافعال